

الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار : ع183دد

تاريخ القرار: 11 ديسمبر 2015

الحمد لله

تسلمت هذا القرار
لبلديح شركة أورنج تونس
16/12/2015



قرار

بتاريخ 11 ديسمبر 2015، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار ع183دد في مادة التدابير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

المدعى: شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بعمارة أورنج المركز العمراني الشمالي 1003 تونس.

من جهة

المدعى عليها: شركة "أوريدو تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بحدائق البحيرة ضفاف البحيرة تونس 1053.

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون ع01دد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون ع46دد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون ع01دد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 و بالقانون ع10دد لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الإطلاع على الأمر ع3026دد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر ع53دد المؤرخ في 10 جانفي 2014.

وبعد الإطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات ع54دد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها



وبعد الإطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "أورنج تونس" بتاريخ 16 سبتمبر 2015 والمتضمّن طلبها اتخاذ التدابير الوقائية بإلزام أوريديو تونس بإيقاف ترويج العرض المتظلم منه والمروج تحت تسمية " Pack clé 3G 19 dt " أحسن Formule بأحسن clés 3 G ماك تعرفها".

وبعد الإطلاع على المراسلة عد 1608 الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 28 سبتمبر 2015 والتي وجه بمقتضاها نسخة من مطلب التدابير الوقائية إلى شركة " أوريديو تونس" لتمكينها من تقديم ردودها حول القضية المرفوعة ضدها.

وبعد الإطلاع على جواب شركة "أوريديو تونس" على مطلب التدابير الوقائية ضمن مراسلتها عد 1754-الواردة على الهيئة بتاريخ 30 سبتمبر 2015.

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب الراهن شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مظروفات الملف أن شركة "أورنج تونس" تقدمت بتاريخ 16 سبتمبر 2015 بعريضة دعوى إلى الهيئة الوطنية للاتصالات سجلت بدفاترها تحت عد 225-دد تضمّت ادعائها تعمّد "أوريديو تونس" تسويق عرض تجاري متعلق بتوفير خدمات مفتاح الجيل الثالث للأنترنات تحت تسمية " Pack clé 3G 19 dt " أحسن Formule بأحسن clés 3 G ماك تعرفها" يتمتع من خلاله المشترك بخدمات مفتاح الجيل الثالث للأنترنات المحمولة "Clé Huawei E3531 مع 4GO أنترنات صالحة لمدة شهر بقيمة 19 دينار، وانتهت إلى طلب قول ما يقتضيه القانون في خصوص العرض موضوع قضية الحال وتطبيق أحكام الفصل 74 من مجلة الاتصالات كتسليط خفية مالية بنسبة رادعة خاصة أمام تماادي خصيمتها في هكذا ممارسات، وتأكد حالة العود كما طالبت بإيقاف العرض المذكور وسحبه من السوق مع جميع اللوائح الإشهارية المتعلقة به مع الإذن بالتنفيذ العاجل بصرف النظر عن كل أوجه الطعن.

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت "أورنج تونس" تقديم المطلب موضوع النظر الآن تضمّن تظلمها من إقدام "أوريديو تونس" على تسويق عرض تجاري متعلق بتوفير خدمات مفتاح الجيل الثالث للأنترنات تحت تسمية " Pack clé 3G 19 dt " أحسن Formule بأحسن clés 3 G ماك تعرفها" يتمتع من خلاله المشترك بخدمات مفتاح الجيل الثالث للأنترنات المحمولة "Clé Huawei E3531 مع 4GO أنترنات صالحة لمدة شهر بقيمة 19 دينار مشككة في حصول العرض المذكور على موافقة الهيئة وذلك لانتهاكه لقواعد المنافسة النزيهة نظرا للانخفاض المفرط للتعريفية المطبقة والتي لا تراعي حسب دعواها السعر الأدنى لخدمة الأنترنات الجزايف اللامحدودة المحدد بقرار الهيئة عد 54-دد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 مما يشكل حسب قولها تهديدا لتوازن النشاط الاقتصادي والمنافسة النزيهة وانتهت إلى طلب اتخاذ التدابير الوقائية اللازمة كالحكم بإيقاف ترويج العرض المتظلم منه فورا وسحب المعلقات الإشهارية المتعلقة به.



وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها محضر معاينة محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ ابراهيم العبدلي بتاريخ 08 سبتمبر 2015 والمضمن تحت عد 1520-د تضمن معاينة الصورة الإشهارية للعرض التجاري موضوع الدعوى والمنشور بالصفحة الأخيرة من صحيفة Tunis-Hebdo الصادرة في الفترة الممتدة من 7 سبتمبر 2015 إلى غاية 13 سبتمبر 2015 تحت عد 2121-د، بالإضافة إلى نسختين من الوثيقة الإشهارية للعرض والمنشورتين حسب قولها بجريدة الشروق الصادرة بتاريخ 6 سبتمبر 2015 وجريدة la presse الصادرة بتاريخ 6 سبتمبر 2015.

وحيث اعتبرت "أوريدو تونس" في جوابها على مطلب التدابير الوقائية أن دعوى خصيمتها مبنية على تساؤلات وتخمينات نافية حصول أضرار لخصيمتها نتيجة ترويج عرضها التجاري مؤكدة على أن ادعاء البيع بالخسارة والمساس بقواعد المنافسة النزيهة يستوجب دراسة اقتصادية مبنية على معطيات دقيقة وهو ما يخرج عن مناط القضاء الاستعجالي وتمسكت من ناحية أخرى بأنها تحصلت على موافقة الهيئة لتسويق العرض موضوع التظلم بمقتضى قرارها عدد 2015/140 المؤرخ في 12 جوان 2015 وانتهت إلى طلب الحكم برفض الدعوى.

الهيئة

حيث يهدف المطلب المائل إلى استصدار قرار وقتي يقضي باتخاذ التدابير الوقائية اللازمة لإيقاف ترويج العرض التجاري المتظلم منه والمسمى " Pack clé 3 G E3531 19 dt " وسحب جميع معلقاته الإشهارية.

وحيث اتضح بالرجوع إلى دائرة المنافسة ومراقبة عروض التفصيل بالهيئة أن "أوريدو تونس" كانت قد تقدمت وفقا للتراتب المنظمة للعروض التجارية المنصوص عليها بالفصل 3(أ) من الأمر عد 3026-د بمشروع العرض التجاري المتظلم منه وتحصلت على موافقة الهيئة على تسويقه بموجب قرارها عدد 2015/140 المؤرخ في 12 جوان 2015 .

وحيث تمسكت المدعية بأن العرض المتظلم منه قد ألحق بها أضرار يصعب تداركها تتمثل في إمكانية فقدانها لجانب كبير من مشتركيها.

وحيث اقتضى الفصل 73 من مجلة الاتصالات أن مطلب التدابير الوقائية يقدم إلى رئيس الهيئة بواسطة عريضة معللة تحتوي على شرح أسبابها ومؤيداتها.

وحيث يتضح بالرجوع إلى ملف المطلب الراهن والأوراق المظروفة به أنه جاء مجردا من أي مؤيد أو حجة يمكن الاستناد إليها للوقوف على صحة الأضرار المدعى بها جراء تسويق العرض المتظلم منه.



وحيث أضحى التثبت من مدى جدية ادعاءات العارضة المتعلقة بتأثير العرض على مصالحها المالية وعلى قاعدة مشتركيها يستوجب القيام بأبحاث وتحريات تخرج عن المناط الاستعجالي المرفوع فيه دعوى الحال واتجه تفرعاً على ذلك رفض المطلب.

ولهذه الأسباب

وعملاً بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قررنا نحن هشام بسباس، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، رفض المطلب.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس

